شعة يبقى من المقام احد وعشرون تباين المسئلة فاضرب
السبعة عشر في الثلاثين يحصل ما ذكر وجز سهم المسئلة
احد وعشرون وجز سهم المقام سبعة عشر ويجب للزوجة
ثلاثة وستون ولكل شقيقة اربعة وثمانون وللام اثنان
واربعون وكذلك لكل واحد من الاخوين للام وليزيد خمسة
وثمانون وللعمر واحد وخمسون ولبكر سبعة عشر هكذا

	٣٠	٥١٠
زوجة	٣	٦٣
ام	٢	٤٢
شقيقة	٤	٨٤
شقيقة	٤	٨٤
اخ لام	٢	٤٢
اخ لام	٢	٤٢
موصى له زيد	٥	٨٥
موصى له عمرو	٣	٥١
موصى له بكر	١	١٧

الفصل الثالث

في ذكر ان تصحيح المسئلة اولا ثم المقام
ثانيا ثم تاخذ منه اجزاء الوصية
وتفرض لكل وصية على اسمها وتخرج
الرؤوس وكذلك المسئلة تجعلها
كانها اصل ثم تنظر بين جميع ذلك
كانها فرق كما تقدم في انكسار السهام
ومثال ما ذكر من ترك زوجة
واخا واختا وامي لثلاثة اسهام
سدس ماله ولاربعة اخوال نصف

سدس ماله فمخرج نصف السدس من اثنى عشر سدسها اثنان
وعلى ثلاثة بيابنان ونصف سدسها على اربعة مباين وبين
الثلاثة والاربعة تباين فيضرب بعضها في بعض باثنى عشر
تضرب في اثنى عشر بماية واربعة واربعين ومسئلة الزوجة
من اربعة والباقي من مخرج الوصية تسعة تباين المسئلة
والمسئلة تماثل مدة الاخوال فيستغني عنها ويكون جز تسعة
المسئلة تسعة وعشرين من ضرب التسعة الباقية من
المقام في المقام وقسمة الحاصل على الفريضة وهي اربعة
وجز

وجز سهم مقام الوصية اثنا عشر ويجب للاخوال اربعة
وخمسون وللاخت تسعة وعشرون وللزوجة كذلك
وللاعمام اربعة وعشرون لكل عم ثمانية وللاخوال اثنا عشر
لكل خال ثلاثة هكذا

	١٢	٩	٢٧
زوجة	١		
ام	٢		٥٤
اخت	١		٢٧
عم	٢	موصى له	٨
عم			٨
عم			٨
خال	موصى له		٣
خال			٣
خال			٣
خال			٣

ولو ترك زوجة
وثلاثة اعمام واوصى
لستة اعمام بنصيب
تسع ماله فمقام
الوصايا من ثمانية عشر
التسع سدسها ثلاثة
تباين وتسعها اثنان
بالنصف فترجع ستة
ونصف تسعها واحد على
بيابنان وبين الثلاثة
تباين فاضرب بعضها في بعض يحصل خمسة عشر ومسئلة الزوجة
بعولها من سبعة عشر وتضع من احد وخمسين والباقي من مقام
الوصايا بعد اخراج الوصايا منه اثنا عشر يوافق المسئلة
بالثلث وتلك الاحد والخمسين سبعة عشر تضرب في الخمسة عشر
بماية وخمسة وخمسين تضرب في ثمانية عشر مقام الوصايا
يحصل اربعة الاف وخمسماية وستون وهي الجامعة وجز
سهم المسئلة ستون وجز سهم الوصايا ما بان وخمسة وستون
ويجب للزوجة خمسماية واربعون وللام ثلثماية وستون
ولكل شقيقة اربعماية وثمانون ولكل واحدة من اولاد الام
مايتان واربعون وللاعمام سبعماية وخمسة وستون ولهم
خمسة لكل واحد مايتان وثلاثة وخمسون وللعمات خمسماية
وعشرة ولهم ستة لكل واحدة خمسة وثمانون وللاخوال
مايتان وخمسة وخمسون ولهم ثلاثة لكل واحد خمسة وثمانون بهذه الصورة

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)